رابط المادة على منصة باحث

فتاوى سلسلة اللقاء المفتوح

حكم نذر المعصية والقول الراجح فيه | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

نعم. نعم يسأل عن القول الصحيح في نذر المعصية هل يكفر ام لا يكفر نتحدث عن سينبه على مسألة وين الطايفة من ناس ما يفرق بين نظرة الشرك ونذر المعصية. يخلطون بينهما - 00:00:00

نظر الشرك كفر. وان تقول للبدوي علي نذر فهذا نذر شرك وهذا لا يجوز الوفاء به بالاجماع. ولا كفارة فيه لانه قد اشرك وخلاف الذي يذكر العلماء في كفارة المعصية ليس في كفارة الشرك. ونذر المعصية نذر لله جل وعلا - 00:00:26

نذر لله جل وعلا فيقول لله علي فلانا او نعتق في من لا يملك عبد فلان الاول ندر مع الصوت الثاني نذر فيما لا يملك ولكنه نذر لله جل وعلا - 00:00:58

وقد جاء في البخاري عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه وقد اجمع العلماء على انه لا يجوز الوفاء بنذر المعصية - 00:01:21

واختلفوا في كفارة اليمين على قولين القول الاول انه يكفر عن يمينه وهذا المشهور في مذهب الامام احمد وما يدل على هذا القول حديث عقبة في صحيح الامام مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:01:46

كفارة النذر كفارة يمين فقد شبه النبي صلى الله عليه وسلم النذر باليمين. ومعلوم ان من نذر ان من حلف فانه يكفر. وهذا الذي ذكره ابن القيم واختاره في تهذيب السنن - 00:02:12

والقول الثاني انه لا كفارة عليه من الاحاديث الواردة في هذا الباب وكفارة وكفارة يمين معلولة وفي البخاري لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم كفارة ولادلة اخرى كالذي نذر نذرا مباحا - 00:02:42

لم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بكفارة. والرواية الواردة بكفارة معلولة وهذا قول قوي وقول الاول احبط لعموم حديث عقبة كفارة النذر كفارة يمين وهذا هو اقوى دليل يمكن ان يستدل به في هذه المسألة - 00:03:11

نعم - 00:03:30